

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

23821 - من مات وعليه صيام شهر فليطعم عنه وليه مكان كل يوم مسكينا .
(هـ حل عن ابن عمر وصح ت : وقفه) (أخرج الترمذي كتاب الصوم باب ما جاء من الكفارة رقم (718) وقال الصحيح عن ابن عمر موقوف قوله . ص)